# قواعد الاعتقاد

## على مذهب أهل السنة

الحسين بن محنض الشنقيطي

# قواعد الاعتقاد

## على مذهب أهل السنة

الحسين بن محنض الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم          وصلى الله على نبيه الكريم

## قواعد الاعتقاد

## للحسين بن محنض الشنقيطي

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَبَعْدُ فَالْعَقَا          ئِدُ أَهَمُّ مَا الأَرِيبُ اعْتَنَقَا

إِذْ هِيَ أَصْلٌ وَفُرُوعُ الشَّرْعِ          يُبْنَى عَلَيْهَا مِنْهُ كُلُّ فَرْعِ

لِذَلِكَ اعْتَنَى الأَئِمَّةُ بِهَا          وَبَالَغَ الْخَلَفُ فِي تَهْذِيبِهَا

فَاتَّضَحَتْ لِطَالِبِ الْعِلْمِ مَبَا          دِيهَا الَّتِي الْعِلْمُ بِهَا قَدْ وَجَبَا

وَصَارَ فِي مَقْدُورِهِ إِذَا أَرَادْ          حِفْظُ أَسَاسِيَّاتِ عِلْمِ الاعْتِقَادْ

لَكِنَّ مَا وَرَاءَ ذَاكَ أَشْكَلاَ          لِلاخْتِلاَفِ فِيهِ بَيْنَ مَنْ خَلاَ

فَاضْطَرَبَتْ فِيهِ الأَقَاوِيلُ وَجَالْ          فِيهِ كِبَارُ الْعُلَمَا كُلَّ مَجَالْ

وَاخْتَلَفَتْ مَنَاهِجُ الأَعْلاَمِ          فِيهِ لِلاخْتِلاَفِ فِي الأَفْهَامِ

وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُبَيِّنَ لِمَنْ          يَخَافُ أَنْ يُزِلَّهُ أَهْلُ الْفِتَنْ

وَلاَ يُرِيدُ غَيْرَ أَنْ يُوَفَّقَا          إِلَى رِضَى الَّذِي لَهُ قَدْ خَلَقَا

لَيْسَ مِنَ الَّذِينَ فِي الدِّينِ لَهُمْ          تَعَصُّبٌ عَنِ الْهُدَى شَغَلَهُمْ

بَعْضَ قَوَاعِدِ الْعَقِيدَةِ الَّتِي          يَحْتَاجُهَا النَّاظِرُ فِي الأَدِلَّةِ

مُسْتَرْشِدًا بِمَنْهَجِ السَّلَفِ فِي          ذَلِكَ غَيْرَ طَاعِنٍ فِي الْخَلَفِ

وَلاَ مُسَفِّهٍ لأَيِّ عَالِمِ          وَإِنْ إِلَى مَنْهَجِهِ لَمْ أَنْتَمِ

مُرَجِّحًا مَا صَحَّ فِي ذَا الْبَابِ ... عِنْدَ مُحَقِّقِي ذَوِي الأَلْبَابِ

## بَابٌ فِي قَوَاعِدِ مَعْرِفَةِ اللهِ تَعَالَى وَصِفَاتِه

اللهُ رَبُّنَا أَجَلُّ جَزْمَا ... مِنْ أَنْ بِذَاتِهِ نُحِيطَ عِلْمَا
أَوْ أَنْ لَهُ نُدْرِكَ بِالأَبْصَارِ ... أَوِ الْخَيَالاَتِ أَوِ الأَفْكَارِ
أَوْ أَنْ لَهُ تُكَيِّفَ الأَوْهَامُ ... مِنَّا أَوِ الْعُقُولُ وَالأَفْهَامُ
لَكِنَّهُ فِي الْكَوْنِ بَثَّ مَا يَدُلْ ... عَلَى وُجُودِهِ وَأَرْسَلَ الرُّسُلْ
فَالْعَقْلُ مَنْ نَظَرَ دَلَّهُ عَلَى ... وُجُودِ خَالِقٍ لِذَا الْكَوْنِ عَلاَ
إِلَيْهِ أَوْصَافُ الْكَمَالِ تَرْجِعُ ... وَالنَّقْصُ فِي جَنَابِهِ مُمْتَنِعُ
وَمَا عَلَيْهِ الْعَقْلُ مِنْ ذَلِكَ دَلْ ... دَلَّتْ عَلَيْهِ الرُّسْلُ كُلَّ مَنْ عَقَلْ
إِذْ هُمْ لِتَنْبِيهِ الَّذِينَ غَفَلُوا ... عَمَّا عَلَيْهِ الْعَقْلُ دَلَّ أُرْسِلُوا
فَاللهُ مِنْ رَحْمَتِهِ بِالْخَلْقِ لَمْ ... يَكِلْ إِلَى النَّظَرِ بِالْعَقْلِ الأُمَمْ
بَلْ قَالَ مَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ مَنْ ... إِلَيْهِ لَمْ نَبْعَثْ بِهَادٍ مُؤْتَمَنْ
وَالْمُرْسَلُونَ نَقَلُوا لِلنَّاسِ مَا ... لِلَّهِ قَدْ وَجَبَ مِنْ وَصْفٍ سَمَا
فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ تَعَا ... لَى الْوَاحِدُ الَّذِي الْكَمَالَ جَمَعَا
الأَوَّلُ الْبَاقِي الْمُرِيدُ وَالْقَدِيرْ ... وَالْعَالِمُ الْحَيُّ السَّمِيعُ وَالْبَصِيرْ
وَالْمُتَكَلِّمُ الْمُخَالِفُ لِمَا ... خَلَقَ وَالْغَنِيُّ جَلَّ وَسَمَا
وَرُبَّمَا عَلَى الإِلَهِ أَطْلَقَا ... وَصْفَ الْقَدِيمِ بَعْضُ مَنْ قَدْ حَقَّقَا
وَبَعْضُهُمْ فَضَّلَ وَصْفَ الأَوَّلِ ... عَلَيْهِ إِذْ هُوَ الَّذِي فِي الْمُنْزَلِ
وَعَبَّرَ الْبَعْضُ عَنِ الْمَوْجُودِ ... بِالْحَقِّ عِنْدَ الْوَصْفِ لِلْمَعْبُودِ

وَالْحَقُّ وَالأَوَّلُ أَفْضَلُ وَلَـ ـكِنْ مَعَ ذَا فِي الْكُلِّ رَخَّصَ الْمَلاَ
وَنَقْلَ الرُّسُلُ مَعْ مَا سِيقَ كُلْ وَصْفٍ عَلَيْهِ عَزَّ شَأْنُهُ يَدُلْ
لِيَحْذَرَ الْمُؤْمِنُ وَصْفَ رَبِّهِ جَلَّ بِمَا لَيْسَ بِلاَئِقٍ بِهِ
فَهُوَ لَنْ يُدْرِكَ كُنْهَ ذَاتِهِ بِمُقْتَضَى الْعَقْلِ وَلاَ صِفَاتِهِ
وَلَيْسَ وَاصِلاً بِعَقْلِهِ إِلَى جَمِيعِ مَا يَجِبُ لِلَّهِ عَلاَ
وَاللهُ قَدْ أَغْنَاهُ عَنْ إِعْمَالِ عَقْلٍ ذَهُولٍ عِنْدَ الاسْتِدْلاَلِ
بِمَا إِلَيْهِ الأَنْبِيَاءُ نَقَلُوا مِنْ كُلِّ وَصْفٍ بِالإِلَهِ يَجْمُلُ
فَكُلُّ مَا لاَ يَسْتَطِيعُ الْعَقْلُ إِدْرَاكَهُ بِهِ أَتَانَا النَّقْلُ
بَلْ قَدْ أَتَانَا النَّقْلُ بِالَّذِي مَتَى مَا أُعْمِلَتْ فِيهِ الْعُقُولُ ثَبَتَا
لأَنَّهُ يُعْيِي عُقُولَ الأَغْبِيَا وَالدِّينُ سَمْحٌ لاَ يَخُصُّ الأَذْكِيَا

## بَابٌ فِي قَوَاعِدِ عِلْمِ الْكَلاَمِ وَبَعْضِ مَسَائِلِه

### فَصْلٌ فِي قَوَاعِدِ التَّعَامُلِ مَعَ عِلْمِ الْكَلاَمِ وَمَسْأَلَةِ النَّظَرِ

وَالأَصْلُ فِي مَعْرِفَةِ الْعَلِيِّ مَا عَنْهُ جَاءَ أَوْ عَنِ النَّبِيِّ
فَاعْرِفْ صِفَاتِ اللهِ جَلَّ مِنْ كِتَا بِهِ وَمَا عَنِ النَّبِيِّ قَدْ أَتَى
لاَ مِنْ قَوَانِينَ إِلَى عِلْمِ الْكَلاَمْ تُنْمَى مَنِ اعْتَنَى بِهَا لَيْسَ يُلاَمْ
مَبْنِيَّةٍ عَلَى أَدِلَّةِ الْعُقُو لِ وَعَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْمَنْطِقُ
لَهَا اصْطِلاَحَاتٌ بِهَا يَنْضَبِطُ ذَا الْعِلْمُ مِنْ وَضْعِ الَّذِينَ فَرَطُوا
كَالْجِرْمِ وَالْعَرَضِ وَالتَّحَيُّزِ وَالشَّكْلِ وَالْجِهَةِ وَالتَّمَيُّزِ
وَمَا مِنَ الصِّفَاتِ لِلنَّفْسِيَّةِ يَرْجِعُ أَوْ يَرْجِعُ لِلسَّلْبِيَّةِ

أَوِ الْمَعَانِي أَوْ إِلَى مَا دُعِيَا     بِالْمَعْنَوِيَّةِ لَدَيْهِمْ فَعِيَا
فَكُلُّ ذَا وَإِنْ يَكُنْ يَهْدِي إِلَى     مَعْرِفَةِ الإِلَهِ عِنْدَ الْعُقَلَا
لَكِنَّ رَبَّ الْعَرْشِ لَمْ يَرْبِطْ بِهِ     إِيمَانَنَا وَلَا الْهُدَى فَانْتَبِهِ
وَلَمْ يَكُنْ مِنْ عَادَةِ السَّلَفِ فِي     ذَلِكَ مِثْلُ ذِي الأُمُورِ فَاعْرِفِ
بَلْ هُوَ مِمَّا احْتَاجَ أَرْبَابُ الْكَلَامْ     إِلَيْهِ فِي ضَبْطِ عَقَائِدِ الأَنَامْ
إِثْرَ انْتِشَارِ الزَّيْغِ وَالأَهْوَاءِ     فَهُوَ كَالدَّوَاءِ لِلأَدْوَاءِ
مَنْ عَرَفَ اللهَ بِمَا خَيْرُ الأَنَامْ     جَاءَ بِهِ أَغْنَاهُ عَنْ عِلْمِ الْكَلَامْ
وَمَنْ إِلَيْهِ احْتَاجَ لَا يُلَامُ     حَيْثُ لَهُ كَانَ بِهِ اهْتِمَامُ
وَلَا يُلَامُ مَنْ لَهُ تَعَلَّمَا     دُونَ احْتِيَاجٍ اقْتِدًا بِالْعُلَمَا
إِذْ هُوَ عِلْمٌ نَافِعٌ مَنْ طَلَبَهْ     بِدِينِهِ لَمْ تَتَلَاعَبِ الشُّبَهْ
وَكُلُّ شَيْءٍ عِلْمُهُ مِنْ جَهْلِهِ     أَفْضَلُ فَاطْلُبْهُ تَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ
وَإِنَّمَا حَرَّمَهُ حِينَ ظَهَرْ     بَعْضُ هُدَاةِ السَّلَفِ الَّذِي غَبَرْ
لِأَنَّهُ بِالْفَلْسَفَاتِ الْيُونَا     نِيَّةِ كَانَ أَوَّلًا مَشْحُونَا
ثُمَّ لَهُ خَلَّصَ مِنْهَا الْعُلَمَا     فَجَازَ مَا قَدْ كَانَ مِنْهُ حَرُمَا
وَيَنْبَغِي التَّفْصِيلُ فِيهِ فَالْقَرِيبْ     مِنْهُ يَزِيدُ فِي نَبَاهَةِ الأَرِيبْ
لِذَلِكَ اسْتُعْمِلَ فِي قَوَاعِدِ     عِلْمِ أُصُولِ الْفِقْهِ وَالْعَقَائِدِ
وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُلِمَّ بِالْبَعِيدْ     مِنْهُ أَضَاعَ الْوَقْتَ فِي مَا لَا يُفِيدْ
وَالْبَعْضُ مِمَّنْ مِنْهُ ذَلِكَ وَقَعْ     عَنْهُ إِلَى دِينِ الْعَجَائِزِ رَجَعْ
وَهُوَ مِمَّا اعْتَمَدَ الأَشَاعِرَهْ     عَلَيْهِ مُنْذُ فَتَرَاتٍ غَابِرَهْ

فَصَارَ مَقْرُونًا لَدَى النَّاسِ بِهِمْ ... لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِ فِي كُتْبِهِمْ

وَقَبْلَ أَنْ يَسْتَعْمِلُوهُ اسْتَعْمَلَهْ ... فِي كُتُبِ الْعَقَائِدِ الْمُعْتَزِلَهْ

فَرَدَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْهِمْ بِاعْتِمَادْ ... مَنْهَجِهِمْ فِي بَسْطِ عِلْمِ الِاعْتِقَادْ

ثُمَّ فَشَا لِأَنَّهُ لَدَى الْحِجَا ... ج نَافِعٌ لِذِي الْحِجَى إِنْ حَاجَجَا

وَنَافِعٌ لِمَنْ يَرَى أَنَّ النَّظَرْ ... بِالْعَقْلِ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ قَدْ قَدَرْ

كَمَا يَقُولُ بَعْضُ أَهْلِ الِاعْتِزَالْ ... وَبَعْضُ مَنْ لِرَأْيِهِمْ فِي ذَاكَ مَالْ

فَهَؤُلَاءِ أَوْجَبُوا بِالْعَقْلِ لَا ... بِالسَّمْعِ أَنْ يَنْظُرَ مَنْ قَدْ عَقَلَا

وَالنَّظَرُ الَّذِي بِذَاكَ قَصَدُوا ... هُوَ الَّذِي أَهْلُ الْكَلَامِ اعْتَمَدُوا

وَهُوَ مُشْكِلٌ فَأَكْثَرُ الْبَشَرْ ... لَيْسَ بِقَادِرٍ عَلَى هَذَا النَّظَرْ

وَاللهُ بِالرُّسْلِ لَا بِالْعَقْلِ قَدْ ... أَنَاطَ تَعْذِيبَ امْرِئٍ بِهِ جَحَدْ

وَجُلُّ أَتْبَاعِ الْإِمَامِ الْأَشْعَرِي ... لِلسَّمْعِ أَسْنَدُوا وُجُوبَ النَّظَرِ

وَذَاكَ أَيْضًا مُشْكِلٌ فَالسَّمْعُ لَا ... يُثْبِتُ بَلْ يُخْبِرُ عِنْدَ الْعُقَلَا

وَالْعَقْلُ يَقْضِي إِنْ إِلَى السَّمْعِ نَظَرْ ... فِي شَأْنِ مَا السَّمْعُ أَفَادَ مِنْ خَبَرْ

لِأَنَّ مَنْ لِلسَّمْعِ أَسْنَدَ الدَّلِيلْ ... لَزِمَهُ الدَّوْرُ وَهَذَا مُسْتَحِيلْ

وَبَعْضُهُمْ خَوْفًا مِنَ الدَّوْرِ ادَّعَى ... وُجُوبَهُ بِالسَّمْعِ وَالْعَقْلِ مَعَا

وَمَنْهَجُ السَّلَفِ تَرْكُ الْخَوْضِ فِي ... أَمْثَالِ ذَا فَهْوَ مِنَ التَّكَلُّفِ

فَالنَّظَرُ الْمَطْلُوبُ حَاصِلٌ مَعَا ... كُلِّ الْتِفَاتَةٍ لِكُلِّ مَنْ وَعَى

وَلَيْسَ مُحْتَاجًا لِمَا لَهُ نَقَلْ ... فِي كُتُبِ الْكَلَامِ بَعْضُ مَنْ عَقَلْ

إِذْ لَيْسَ يَخْلُو أَحَدٌ مِنْهُ وَلَوْ ... لَمْ يَنْتَبِهْ لِذَاكَ بَعْضُ مَنْ خَلَوْا

فَجَعْلُهُ مِنْ أَعْظَمِ الْمَسَائِلِ     لَيْسَ يَعُودُ لِلْفَتَى بِطَائِلِ

بَلْ هَذِهِ كَمَا لِذَاكَ ابْنُ حَجَرْ     نَقَلَ عَنْ بَعْضِ أَئِمَّةِ النَّظَرْ

مَسْأَلَةٌ إِلَى أُصُولِ الاعْتِزَالْ     تَعُودُ فِي الَّذِي لَهُ فِي الْفَتْحِ قَالْ

ثُمَّ فَشَتْ لَمَّا تَلَقَّاهَا الأَشَا     عِرَةُ فِي جُمْلَةِ مَا عَنْهُمْ فَشَا

## فَصْلٌ فِي قَوَاعِدِ النَّظَرِ وَبَيَانِ أَحْكَامِه

وَنَظَرُ الْمَرْءِ الَّذِي الْبَعْضُ نَقَلْ     وُجُوبَهُ عَلَى جَمِيعِ مَنْ عَقَلْ

يَحْصُلُ بِالرُّجُوعِ لِلْفِطْرَةِ لاَ     بِالاقْتِبَاسِ مِنْ نُقُولِ الْعُقَلاَ

فَهَؤُلاَءِ اعْتَبَرُوا الآيَاتِ مِنْ     جُمْلَةِ مَا مِنَ الدَّلاَئِلِ يَعِنْ

لأَنَّ كُلَّ آيَةٍ قَدِ انْطَوَتْ     عَلَى دَلِيلٍ ظَاهِرٍ لَهُ حَوَتْ

وَالْوَحْيُ قَدْ مَيَّزَ بَيْنَ الآيَةِ     وَغَيْرِهَا مِنْ أَوْجُهِ الدِّلاَلَةِ

مُقَدِّمًا عَلَى الدَّلاَئِلِ النَّظَرْ     فِي مَا مِنَ الآيَاتِ لِلنَّاسِ ظَهَرْ

إِذْ نَظَرُ الإِنْسَانِ فِي الدَّلِيلِ لاَ     يُفِيدُ إِلاَّ الْعِلْمَ حَيْثُ حَصَلاَ

وَهُوَ لِلإِيمَانِ ذُو إِفَادَةْ     حِينَ يَكُونُ حَاصِلاً فِي آيَةِ

وَكُلُّ شَخْصٍ قَادِرٌ عَلَى النَّظَرْ     فِي مَا مِنَ الآيَاتِ يَبْدُو لِلْبَصَرْ

وَهُوَ مَفْطُورٌ عَلَى أَنْ يُؤْمِنَا     بِهَا إِذَا مِنَ الْعِنَادِ أَمِنَا

وَلَيْسَ يَقْدِرُ عَلَى النَّظَرِ فِي     حَالِ الدَّلِيلِ كُلُّ شَخْصٍ فَاعْرِفِ

بَلْ رُبَّمَا أَعْيَى كِبَارَ النُّبَهَا     وَجْهٌ مِنَ اوْجُهِ الدَّلِيلِ اشْتَبَهَا

وَجُلُّ مَنْ أَدَامَ فِيهِ النَّظَرَا     مِنْ مُتَكَلِّمِي الْوَرَى تَحَيَّرَا

لِذَاكَ مَا خَالَطَ مَنْ تَكَلَّمَا     خَشْيَةَ الافْتِتَانِ بَعْضُ الْعُلَمَا

وَالآيَةُ الْمَأْمُورُ فِيهَا بِالنَّظَرْ ... مَا كَالنَّبَاتِ فَهْوَ آيَةُ الْمَطَرْ
أَوْ كَالشُّعَاعِ إِنْ بَدَا فِي السَّحَرِ ... فَهُوَ آيَةُ طُلُوعِ الْقَمَرِ
وَالنَّظَرُ الْمَطْلُوبُ مِنَّا فِي الدَّلِيلْ ... كَقَوْلِنَا لَوْ كَانَ لِلَّهِ الْجَلِيلْ
مُنَازِعٌ فِي خَلْقِهِ لاَفْتَرَقَا ... وَسَارَ كُلٌّ بِالَّذِي قَدْ خَلَقَا
وَلَعَلاَ عَلَى الضَّعِيفِ مِنْهُمَا ... بِمَا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ أَقْوَاهُمَا
وَالنَّظَرُ الْحَاصِلُ فِي الآيَاتِ لاَ ... يَعْجِزُ عَنْهُ نَاظِرٌ تَأَمَّلاَ
سِيَّانِ فِي ذَا النَّظَرِ الْمُقَلِّدُ ... لِغَيْرِهِ فِي الْعِلْمِ وَالْمُجْتَهِدُ
فَهُوَ لَيْسَ كَالدَّلِيلِ النَّظَرُ ... فِيهِ عَلَى ذَوِي الْعُلُومِ يُقْصَرُ
وَكُلٌّ مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ بَدَا ... لَهُ مِنَ الآيَاتِ مَا بِهِ اهْتَدَى
أَوْ كَانَ مِمَّنْ بِالدَّلِيلِ الْبَادِي ... هَدَاهُ خَالِقُ الْعِبَادِ الْهَادِي
وَلَيْسَ ذَا النَّظَرُ وَاجِبًا عَلَى ... كُلِّ الْعِبَادِ الْبَالِغِينَ الْعُقَلاَ
بَلْ هُوَ مَخْصُوصٌ بِشَخْصٍ لَمْ يَجِدْ ... عِلْمًا ضَرُورِيًّا إِلَيْهِ يَسْتَنِدْ
إِذْ وَاجِدُ الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ عَنِ ... نَظَرِهِ الْقَاصِرِ بِالْعَقْلِ غَنِي
وَصِدْقُ أَحْمَدَ مِنَ الْعِلْمِ الضَّرُو ... رِيِّ الَّذِي أَثْبَتَهُ التَّوَاتُرُ
لأَنَّ مُعْجِزَاتِهِ مَنْ عَايَنَا ... ظُهُورَهَا وَلَمْ يُعَانِدْ أَذْعَنَا
وَحَصَلَ الْعِلْمُ الضَّرُورِيُّ مَعَا ... ذَاكَ لَهُ بِصِدْقِهِ فِي مَا ادَّعَى
وَمَنْ لَهُ عَنْهُ تَوَاتَرَ الْخَبَرْ ... كَانَ كَمَنْ عَايَنَ مَا مِنْهُ ظَهَرْ
فَكَيْفَ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَنْظُرَا ... مَنْ صِدْقُ أَحْمَدَ لَدَيْهِ ظَهَرَا
وَهُوَ جَاءَ بِكِتَابٍ فِيهِ كُلْ ... أَمْرٍ عَلَيْهِ نَظَرُ الْعَقْلِ يَدُلْ

"فَاعْرِفْ صِفَاتِ اللهِ مِنْ هَذَا الْكِتَابْ    وَلْتَعْرِفَنْ مِنْهُ الثَّوَابَ وَالْعِقَابْ
وَالْكُتْبَ وَالرُّسْلَ وَالْمَلاَئِكَهْ    وَشَرْعَ رَبِّكَ وَغَيْرَ ذَلِكَهْ"
فَمَا مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنَ الأَثَرْ    بِهِ أَتَى يُغْنِي الْفَتَى عَنِ النَّظَرْ

## فَصْلٌ فِي قَوَاعِدِ الرَّدِّ عَلَى مَا يَحْتَجُّ بِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لإِيجَابِ النَّظَرِ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفِ

وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لِلنَّظَرِ قَدْ    أَوْجَبَ مُطْلَقًا عَلَى كُلِّ أَحَدْ
إِذْ مُعْجِزَاتُ الرُّسْلِ الاسْتِدْلاَلُ    بِهَا لَدَيْهِ دُونَهُ مُحَالُ
لأَنَّ صِدْقَ الرُّسْلِ يَنْبَنِي عَلَى    وُجُودِ خَالِقٍ لِذَا الْكَوْنِ عَلاَ
مُتَّصِفٍ بِكُلِّ وَصْفٍ ذِي كَمَالْ    وَالنَّقْصُ فِي جَنَابِهِ مِنَ الْمُحَالْ
أَرْسَلَهُمْ لِمَنْ بَرَا وَأَظْهَرَا    بِالْمُعْجِزَاتِ صِدْقَهُمْ لِمَنْ بَرَا
وَنَظَرُ الْعَقْلِ هُوَ الَّذِي إِلَى    ذَلِكَ يُرْجَى أَنْ يَكُونَ مُوصِلاَ
فَكُلُّ مَنْ فِيهِ اكْتَفَى بِالسَّمْعِ    لَزِمَهُ الدَّوْرُ وَذَا ذُو مَنْعِ
وَإِنَّمَا بَالَغَ فِي ذَا الْبَابِ    مَنْ قَالَ ذَاكَ مِنْ ذَوِي الأَلْبَابِ
لأَنَّ ذَا النَّظَرَ فِطْرِيٌّ فَلاَ    مَنَاصَ مِنْهُ لاِمْرِئٍ قَدْ عَقَلاَ
فَالْخَالِقُ الْمُنْعِمُ لِلْعَبْدِ نَصَبْ    مَا يَهْتَدِي الْعَبْدُ بِهِ بِلاَ نَصَبْ
إِذْ مَا لَهُ يَبْدُو مِنَ الآثَارِ    فِي الْكَوْنِ يَدْعُوهُ لِلاعْتِبَارِ
وَمَا يَرَى مِنْ مُحْكَمِ الصَّنَائِعِ    يَدُلُّهُ عَلَى وُجُودِ صَانِعِ
وَجَزْمُهُ بِذَاكَ لاَ يَحْتَاجُ فِيهْ    إِلَى رَسُولٍ لِلإِلَهِ يَقْتَفِيهْ
بَلْ هُوَ جَزْمٌ فَطَرَ اللهُ عَلَيْهْ    عِبَادَهُ وَسَهَّلَ الْعَوْدَ إِلَيْهْ

"فَكُلُّ ذِي عَقْلٍ لَهُ أُمُورُ    هُوَ عَلَى الْجَزْمِ بِهَا مَفْطُورُ"

وَتِلْكَ مِنْهَا جَزْمُهُ أَنَّ الأَثَرْ    إِذَا بَدَا فَعَنْ مُؤَثِّرٍ صَدَرْ

وَذَا يَدُلُّ كُلَّ مَنْ قَدْ وُفِّقَا    أَنَّ لِهَذَا الْكَوْنِ قَطْعًا خَالِقَا

وَجَزْمُهُ بِذَاكَ يَدْعُوهُ إِلَى    إِصْغَائِهِ لِرُسُلِ اللهِ عَلَا

وَمُعْجِزَاتُ هَؤُلَاءِ الْبَيِّنَهْ    لَهُ لِصِدْقِ قَوْلِهِمْ مُبَيِّنَهْ

فَإِنْ هَدَاهُ رَبُّهُ الْبَرُّ الْعَلِي    تَبِعَ دِينَ هَؤُلَاءِ الرُّسُلِ

وَبَعْضُهُمْ لَهُ عَلَيْهِ أَوْجَبَا    لِكَوْنِهِ عَلَى الْعُمُومِ طُلِبَا

وَإِنَّمَا عَلَى الْعُمُومِ فِي الأَثَرْ    وَفِي الْكِتَابِ طَلَبَ الشَّرْعُ النَّظَرْ

لِأَنَّ كُلَّ نَاظِرٍ يَحْصُلُ لَهْ    عِلْمٌ إِذَا أَعْرَضَ عَنْهُ جَهِلَهْ

لَا أَنَّ ذَا النَّظَرَ وَاجِبٌ عَلَى    كُلِّ عِبَادِ اللهِ جَلَّ الْعُقَلَا

فَنَظَرُ الْوَاجِدِ لِلْعِلْمِ الضَّرُو    رِيِّ لَهُ فِيهِ تَلُوحُ عِبَرُ

كَالزَّيْدِ فِي الْعِلْمِ وَالِاطْمِئْنَانْ    وَالْبُعْدِ عَنْ وَسْوَسَةِ الشَّيْطَانْ

وَكَالْوُصُولِ لِيَقِينٍ أَقْوَى    يُكْسِبُ ذَا التَّقْوَى كَمَالَ التَّقْوَى

وَهْوَ لِفَاقِدِ ضَرُورِيِّ الْعِلْمْ    يُوصِلُ إِنْ بِهِ اعْتَنَى لِلْجَزْمْ

فَالنَّظَرُ الْمَطْلُوبُ شَرْعًا قَدْ نُدِبْ    فِي حَقِّ ذَاكَ وَعَلَى هَذَا يَجِبْ

## بَابٌ فِي قَوَاعِدِ الْمُتَشَابِهِ

### فَصْلٌ فِي قَوَاعِدِ الأَخْذِ بِالظَّاهِرِ

وَالأَخْذُ بِالظَّاهِرِ مِمَّا اسْتُعْمِلَا    لِمَعْنَيَيْنِ نُقِلَا عَمَّنْ خَلَا

فَهُوَ عِنْدَ الْبَعْضِ إِثْبَاتٌ لِكُلْ    وَصْفٍ عَلَيْهِ ظَاهِرُ اللَّفْظِ يَدُلْ

وَلَوْ مَعَ التَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ … إِذَا اقْتَضَاهُ ظَاهِرُ التَّنْزِيلِ
وَذَا أَبَتْ عَنْهُ جُمُوعُ الْعُلَمَا … لأَنَّهُ يُفْضِي إِلَى مَا حَرُمَا
وَنَجْلُ تَيْمِيَّةَ مِمَّنْ قَدْ كَشَفْ … زَيْفَ ادِّعَا إِسْنَادِ ذَا إِلَى السَّلَفْ
وَهُوَ عِنْدَ آخَرِينَ مَنْعُ … تَأْوِيلِ مَا بِهِ أَفَادَ الشَّرْعُ
مَعْ جَزْمِهِمْ بِأَنَّ مَا قَدْ يُسْتَفَادْ … مِنْ ظَاهِرِ الأَلْفَاظِ لَيْسَ بِمُرَادْ
وَذَا هُوَ الْمَأْثُورُ عَنْ بَعْضِ السَّلَفْ … وَمَنْ قَفَا سَبِيلَهُمْ مِنَ الْخَلَفْ
وَهْوَ الَّذِي الشَّيْخُ الْجَلِيلُ بَابَه قَدْ … عَنَى بِقَوْلِهِ الَّذِي لاَ يُنْتَقَدْ
"مَا أَوْهَمَ التَّشْبِيهَ فِي آيَاتِ … وَفِي أَحَادِيثَ عَنِ الثِّقَاتِ
فَهْوَ صِفَاتٌ وُصِفَ الرَّحْمَنُ … بِهَا وَوَاجِبٌ بِهَا الإِيمَانُ
ثُمَّ عَلَى ظَاهِرِهَا نُبْقِيهَا … وَنَحْذَرُ التَّأْوِيلَ وَالتَّشْبِيهَا"
وَقَالَ فِيهِ نَجْلُ بَابَه الْعَلَوِي … ذُو الْفَضْلِ وَالْعِلْمِ الْغَزِيرِ الْمَوْلَوِي
"فِي مُوهِمِ التَّشْبِيهِ فِي التَّنْزِيلِ … وَفِي الْحَدِيثِ احْذَرْ مِنَ التَّأْوِيلِ
وَاصْرِفْهُ عَنْ ظَاهِرِهِ كَالْجَارِحَهْ … تَقْفُ بِذَلِكَ النُّصُوصَ الْوَاضِحَهْ
أَمَّا بَقَاؤُهُ عَلَى الظَّوَاهِرِ … مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهٍ فَغَيْرُ ضَائِرِ"
فَمَنْ مِنَ السَّلَفِ بِالظَّاهِرِ قَالْ … لَمْ يَقْصِدِ الأَخْذَ بِمَعْنَاهُ الْمُحَالْ
وَإِنَّمَا قَصَدَ أَنَّ الْمُشْتَبِهْ … يُتْرَكُ بِالْحَالِ الَّذِي نَزَلَ بِهْ
خَشْيَةَ أَنْ يُخَاضَ فِي تَأْوِيلِهِ … خَوْضًا مُؤَدِّيًا إِلَى تَعْطِيلِهِ
فَالأَخْذُ بِالظَّاهِرِ عِنْدَهُ بِلاَ … شَكٍّ مُوَافِقٌ لِمَذْهَبِ الْمَلاَ
إِذْ هُوَ آيِلٌ إِلَى التَّفْوِيضِ فِي … آخِرِ الأَمْرِ وَهْوَ قَصْدُ السَّلَفِ

| | |
|---|---|
| فَيَنْبَغِي عَدَمُ الاغْتِرَارِ بِهْ | فَالاغْتِرَارُ لَيْسَ مِنْ شَأْنِ النَّبِهْ |
| بَيَّنَ ذَلِكَ ابْنُ تَيمِيَّةَ فِي | بَعْضِ الْفَتَاوِي مُنْصِفًا لِلسَّلَفِ |
| وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ مَنْ تَعَرَّضَا | لِنَصْرِ نَهْجِ السَّلَفِ الَّذِي مَضَى |
| لَكِنَّهُ فِي الْكَيْفِ دُونَ الْمَعْنَى | مَالَ إِلَى التَّفْوِيضِ فِي ذَا الْمَغْنَى |
| وَالتِّرْمِذِيُّ مَنْ إِلَيْهِ رَجَعَا | فَوَّضَ فِي الْكَيْفِ وَفِي الْمَعْنَى مَعَا |
| وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَلَى الَّذِي | عَنْهُ رُوِي مُوَافِقٌ لِلتِّرْمِذِي |
| وَهَكَذَا نَجْلُ مَعِينٍ وَوَكِيـ | ـعٌ فِي الَّذِي قَدْ كَانَ عَنْهُمَا حُكِي |
| وَابْنُ سُرَيْجٍ وَأَبُو عُبَيْدِ | وَنَجْلُ رَاهَوَيْهِ وَالْحُمَيْدِي |
| وَالشَّافِعِي وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَمَا | لِكٌ وَمَنْ إِلَى الْمُبَارَكِ انْتَمَى |
| وَرَأْيُ جُلِّ فُضَلاَءِ مَنْ خَلاَ | فِي ذَا كَرَأْيِ هَؤُلاَءِ الْفُضَلاَ |
| فَفَوِّضَنْ لِلَّهِ فِي الْكَيْفِ وَفِي الْـ | ـمَعْنَى تَكُنْ مُؤْتَسِيًا بِمَا نُقِلْ |
| وَلَمْ يَرَ التَّفْوِيضَ فِي الْمَعْنَى الإِمَا | مُ نَجْلُ تَيْمِيَّةَ تَاجُ الْعُلَمَا |
| إِذْ لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُ التَّفْوِيضُ فِي الْـ | ـمَعْنَى الَّذِي عَنِ ابْنِ حَنْبَلٍ نُقِلْ |
| مِمَّا رَوَاهُ حَنْبَلٌ وَابْنُ قُدَا | مَةَ وَغَيْرُ ذَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْهُدَى |
| كَالْبَيْهَقِيِّ وَالتَّمِيمِيِّ وَكَالْـ | ـخَلاَّلِ فَالْكُلُّ لِذَلِكَ نَقَلْ |
| أَوْ صَحَّ عِنْدَهُ وَقَالَ يَقْصِدُ | بِذَلِكَ الْكُنْهَ الإِمَامُ أَحْمَدُ |
| وَقَالَ لاَ مَعْنَى لِنَبْذِ مَعْنَى | لَمْ يَأْتِ شَرْعًا أَنَّهُ مُسْتَثْنَى |
| لأَنَّهُ يُفْضِي إِلَى التَّجْهِيلِ | وَهُوَ أَشْنَعُ مِنَ التَّأْوِيلِ |
| فَالْوَاجِبُ التَّفْوِيضُ فِي الْكَيْفِ فَقَطْ | لاَ فِي اقْتِضَا مَعْنًى بِهِ اللَّفْظُ ارْتَبَطْ |

وَمَنْ تَأَمَّلَ كَلاَمَهُ وَمَا      قَالَ سِوَاهُ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَا
أَدْرَكَ أَنَّ الْخُلْفَ غَيْرُ جَوْهَرِي      لأَنَّهُ يَرْجِعُ لِلتَّصَوُّرِ
فَمَنْ رَأَى التَّفْوِيضَ فِي الْمَعْنَى أَجَازْ      وُرُودَ ذَا الظَّاهِرِ مَوْرِدَ الْمَجَازْ
وَخَافَ أَنْ يَجُرَّهُ الأَخْذُ بِمَا      ظَهَرَ مِنْ مَعْنًى إِلَى مَا حَرُمَا
فَالْبَعْضُ مِنْ ظَوَاهِرِ الأَلْفَاظِ قَدْ      يَجُرُّ لِلتَّشْبِيهِ مَنْ لَهُ اعْتَقَدْ
وَمَنْ أَبَاهُ لِلْمَجَازِ أَنْكَرَا      وَاعْتَمَدَ الْمَعْنَى الَّذِي قَدْ ظَهَرَا
وَقَالَ لَمْ أَفْعَلْ سِوَى إِثْبَاتِ مَا      أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ رَبُّ السَّمَا
وَمَا عَلَيْهِ مَعَ ذَاكَ مِنْ حَرَجْ      فِي مَا مِنَ التَّفْوِيضِ فِي الْكَيْفِ انْتَهَجْ
لأَنَّهُ بِالنَّفْيِ لِلتَّشْبِيهِ قَدْ      صَرَّحَ مَعْ إِثْبَاتِ مَا لَهُ اعْتَقَدْ
وَاللَّوْمُ عَنْهُ حَيْثُ كَانَ ذَا اقْتِفَا      لِبَعْضِ مَنْ سَلَفَ فِي ذَا ذُو انْتِفَا
وَوَصْفُهُ بِأَنَّهُ مُجَسِّمُ      بِذَلِكَ السَّبَبِ أَمْرٌ يَحْرُمُ
كَحُرْمَةِ الْوَصْفِ لِمَنْ يُؤَوِّلُ      فِي مِثْلِ ذَا بِأَنَّهُ مُعَطِّلُ
أَوْ وَصْفِ مَنْ فِي مِثْلِ ذَا قَدْ فَوَّضَا      بِأَنَّهُ مُبْتَدِعٌ بِمَا ارْتَضَى
إِذْ مِثْلُ ذَا الأَمْرِ اجْتِهَادِيٌّ كَمَا      ذَكَرَهُ الْمُحَقِّقُونَ الْعُلَمَا
فَلاَ تُسَفِّهْ قَوْلَ عَالِمٍ جَلِيـ      ـلٍ قَصَدَ التَّعْظِيمَ لِلَّهِ الْعَلِي
وَهُوَ بِالتَّنْزِيهِ ذُو تَمَسُّكِ      فِي كُلِّ مَا عَنْهُ مِنَ الأَمْرِ حُكِي
فَوَّضَ فِي الَّذِي عَلَيْهِ أَشْكَلاَ      مِنْ ذَاكَ أَوْ أَثْبَتَهُ أَوْ أَوَّلاَ
فَالأَجْرُ بِالتَّأْكِيدِ حَاصِلٌ لِمَنْ      عَلَيْهِ بِالتَّفْوِيضِ رَبُّ الْعَرْشِ مَنْ
لأَنَّهُ تَرَكَ مَا لاَ يَعْرِفُ      وَاللهُ فَوْقَ الوُسْعِ لاَ يُكَلِّفُ

وَهُوَ حَاصِلٌ لِكُلِّ مُثْبِتِ     يَخَافُ مِنْ تَعْطِيلِ أَيِّ صِفَةِ
مَادَامَ بِالتَّنْزِيهِ لِلرَّحْمَنِ     مَعْ ذَلِكَ الإِثْبَاتِ ذَا إِيمَانِ
وَحَاصِلٌ لِكُلِّ ذِي تَأَوُّلِ     يَبْحَثُ عَنْ تَنْزِيهِ رَبِّهِ الْعَلِي
إِنْ كَانَ قَدْ أَوَّلَ عَنْ دَلِيلِ     خَوْفًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي التَّمْثِيلِ
فَهَذِهِ مَسَائِلٌ تَحْتَمِلُ     أَكْثَرَ مِنْ وَجْهٍ لَدَى مَنْ يَعْقِلُ
فَاخْتَارَ كُلُّ عَالِمٍ مَا ظَنَّهْ     فِيهَا مُوَافِقًا لأَهْلِ السُّنَّهْ
فَكُنْ إِذَا اسْتَطَعْتَ مِمَّنْ أَنْصَفَا     مَنْ مَعَهُ بِالاخْتِلاَفِ اتَّصَفَا
إِذْ كُلُّ مَا الدَّلِيلُ قَدْ تَنَازَعَهْ     فَفِيهِ عِنْدَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ سَعَهْ
وَلاَ تَصِفْ بِمَا بِهِ مَنِ ابْتَدَعْ     يُوصَفُ مَنْ بِغَيْرِ مَا تَرَى صَدَعْ
إِذِ الْمُجَسِّمُ هُوَ الَّذِي اعْتَقَدْ     لِجَهْلِهِ جِسْمِيَّةَ الْبَارِي الصَّمَدْ
أَوْ كَانَ لِلْبَارِي مُشَبِّهًا بِمَا     مِنْ خَلْقِهِ بِالنَّفْسِ كَانَ قَائِمَا
أَمَّا الْمُعَطِّلُ فَهُوَ النَّافِي     لِمَا لَهُ مِنْ مُحْكَمِ الأَوْصَافِ
وَمُحْكَمُ الأَوْصَافِ مَنْ فَوَّضَ فِيـ     ـهِ جَاءَ بِالْبِدْعَةِ عِنْدَ السَّلَفِ
وَلَيْسَ كَالْمُحْكَمِ مَا تَشَابَهَا     فِي ذَا كَمَا ذَكَرَ جُلُّ النُّبَهَا
فَلاَ يُعَدُّ مَنْ بِوَصْفٍ جَزَمَا     مِنْهُ مُنَزِّهًا بِهِ قَدْ جَسَّمَا
وَلاَ الَّذِي فَوَّضَ أَوْ تَأَوَّلاَ     بِهِ قَدِ ابْتَدَعَ أَوْ قَدْ عَطَّلاَ
وَإِنْ رَمَى بَعْضُ الْخُصُومِ بَعْضَا     جَهْلاً لِحَالِهِ بِذَا أَوْ بُغْضَا
فَاحْذَرْ مِنَ الْحُكْمِ عَلَى الْخَصْمِ بِمَا     بِهِ عَلَيْهِ خَصْمُهُ قَدْ حَكَمَا
وَلاَ تَكُنْ مِمَّنْ بِالاِصْطِلاَحَا     تِ لاَ يُبَالِي إِنْ لِخَصْمٍ لاَحَى

فَيَصِـف الْخَصْـمَ بِمَـا هُـوَ بَرِيـ     ـئٌ مِنْـهُ أَوْ يُخْطِـئ فِـي التَّصَـوُّرِ
وَلاَ تَكُـنْ مِمَّـنْ إِذَا مَـا أَلِفَـا     رَأْيًـا أَبَـى عَمَّـا لَـهُ قَـدْ خَالَفَـا
فَـالْمُؤْمِنُ الصَّـادِقُ مَـنْ لِلْحَـقِّ     طَلَـبَ لِلإِلَـهِ لاَ لِلْخَلْـقِ
وَلاَ تَكُـنْ مِمَّـنْ لِيَكْسِـبَ رِضَـى     زَيْـدٍ إِذَا ذُكِـرَ عَمْـرٌو أَعْرَضَـا
فَكُـلُّ مَـنْ لِنَجْـلِ تَيْمِيَّـةَ لَـمْ     يُجِـلَّ أَوْ لَـمْ يَحْتَـرِمْ لَـهُ ظَلَـمْ
وَالأَشْـعَرِي يُعَـدُّ ظَالِمًـا لَـهُ     مَـنْ لَـمْ يُعَظِّمْـهُ وَلَـمْ يُجِلَّـهُ
وَهَكَـذَا كُـلُّ مُتَـابِعٍ لِـذَا     كَ فِـي هُـدَاهُ أَوْ مُتَـابِعٍ لِـذَا
"فَأَبْعَـدُ النَّـاسِ عَـنِ الْكُفْـرِ رِجَـا     لٌ آمَنُـوا بِمَـا عَـنِ الرَّسُـولِ جَـا
مِـنْ غَيْـرِ تَشْـبِيهٍ لِبَـارِئِ الْـوَرَى     جَـلَّ جَلاَلُـهُ بِمَـا لَـهُ بَـرَا
وَلَـوْ بَـدَا أَنَّهُـمُ قَـدْ وَهِمُـوا     غَيْـرَ مُعَانِـدِينَ فِـي مَـا فَهِمُـوا
فَـلاَ يُسِـيءُ بِأَئِمَّـةِ الْحَدِيـ     ـثِ الظَّـنَّ غَيْـرُ جَاهِـلٍ أَوْ مُلْحِـدِ
وَلَـيْسَ نُقْصَـانُ ذَكَـاءِ بَعْضِـهِمْ     مُجَـوِّزًا لِسَـبِّهِمْ وَبُغْضِـهِمْ
وَقَـدْ يُخَشِّـنُ إِمَـامُ الْعِبَـا     رَةَ وَقَـدْ يَرْمِـي الْخُصُـومَ بِالْغَبَـا
خَوْفًـا مِـنِ اقْتِـدَاءِ جَاهِـلٍ بِهِـمْ     فِـي الْخَطَـإِ الَّـذِي دَعَـا لِسَـبِّهِمْ
وَلَـيْسَ فَضْـلُ الْعُلَمَـاءِ ذَا خَفَـا     عَلَـى إِمَـامٍ لَهُـمُ قَـدْ خَالَفَـا"
وَلَـيْسَ مَـا مِـنْ خَطَـإٍ قَـدْ وَقَعُـوا     فِيـهِ مُجَـوِّزًا لأَنْ يُشَـنَّعُوا
لِـذَاكَ يَنْبَغِـي احْتِـرَامُهُمْ لَـدَى     تَبْيِـينِ مَـا مِـنْ خَطَـإٍ مِـنْهُمْ بَـدَا
وَمِـثْلُهُمْ فِـي ذَاكَ كُـلُّ أَشْـعَرِي     بَـلْ كُـلُّ مُسْـلِمٍ مِـنَ الْكُفْـرِ بَـرِي
مَـا لَـمْ يَكُـنْ ذَلِـكَ رَدْعًـا لاِبْتِـدَاعْ     يُخْشَـى انْتِشَـارُهُ دَعَـا إِلَيْـهِ دَاعْ

فَكَوْنُ أَكْثَرِ هُدَاةِ الْمُسْلِمِينْ ... إِلَى الإِمَامِ الأَشْعَرِيِّ مُنْتَمِينْ
لاَ يَقْتَضِي بِأَنَّهُمْ قَدْ عُصِمُوا ... مِنَ الْخَطَا أَوْ أَنَّهُمْ لَمْ يَهِمُوا
وَكَثْرَةُ اعْتِمَادِهِمْ عَلَى الْكَلاَمْ ... جَرَّتْ لَهُمْ لَدَى سِوَاهُمُ الْمَلاَمْ
وَكَوْنُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ رَفَضُوا ... عِلْمَ الْكَلاَمِ وَبِفَهْمِهِمْ رَضُوا
فَأَخْطَأُوا فِي بَعْضِ مَا قَدْ أَرْجَعُوا ... لِلنَّقْلِ مِمَّا الْعَقْلُ مِنْهُ يَمْنَعُ
لاَ يَقْتَضِي خَطَأَهُمْ فِي كُلِّ مَا ... رَأَوْهُ فِي حَالِ اخْتِلاَفِ الْعُلَمَا
بَلِ الصَّوَابُ تَارَةً مَعَ أُلَـ ... ـئِكَ يُرَى وَتَارَةً مَعْ هَؤُلاَ
وَطَالِبُ الْحَقِّ مَعَ الْحَقِّ يَدُورْ ... وَجَدَهُ ذَا كَثْرَةٍ أَوْ ذَا نُدُورْ
"فَكَيْفَ يَجْحَدُ سِوَى امْرِئٍ بُلِي ... بِالْغِلِّ فَضْلَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ
وَكُلُّ مَا الْبُطْلاَنُ فِيهِ مُتَّضِحْ ... مِنَ الَّذِي نُقِلَ عَنْهُ لَمْ يَصِحْ
وَخَطَأُ الْبَعْضِ مِنَ الْمُعْتَزِلَهْ ... لَيْسَ يُجِيزُ الازْدِرَا وَالْبُغْضَ لَهْ
فَهُمْ عَنِ الدِّينِ الْحَنِيفِ ذَبُّوا ... وَوَضَعُوا فِي نَصْرِهِ وَخَبُّوا
وَلَمْ يُعَانِدُوا بِنَفْيِ مَا نَفَوْا ... وَالْعَفْوُ مَرْجُوٌّ لِمَنْ مِنْهُمْ هَفَوْا
وَلَمْ يَرِدْ مَنْ خَاضَ فِي الْكَلاَمِ ... مِنْ غَيْرِهِمْ كَالْفَخْرِ وَالإِمَامِ
بِالْخَوْضِ فِي عِلْمِ الْكَلاَمِ غَيْرَا ... خَيْرٍ جَزَاهُمُ الإِلَهُ خَيْرَا
وَالْكُلُّ مِنْهُمْ فِي النِّهَايَةِ نَصَحْ ... بِالاِكْتِفَا بِمَا مِنَ الْوَحْيَيْنِ صَحْ
فَاقْبَلْ نَصِيحَتَهُمْ وَكُنْ لَهُمْ ... مُحْتَرِمًا وَأَحْبِبَنْهُمْ كُلَّهُمْ
وَصَوِّبَنْ أَهْلَ الصَّوَابِ أَجْمَعِينْ ... يَزْدَحِمُوا غَدًا عَلَيْكَ شَافِعِينْ
وَاكْتَفِ مِنْ فَوَائِدِ الْعُقُولِ ... بِحُكْمِهَا بِالصِّدْقِ لِلرَّسُولِ"

## فَصْلٌ فِي قَوَاعِدِ التَّأْوِيلِ

وَحَالُ مَا مِنَ النُّصُوصِ وَرَدَا … مُخْتَلِفٌ عِنْدَ أَئِمَّةِ الْهُدَى
فَمِنْهُ مَا أَوَّلَ سَائِرُ السَّلَفْ … ثُمَّ اقْتَدَى بِفِعْلِهِمْ فِيهِ الْخَلَفْ
لِقُوَّةِ الْقَرَائِنِ الَّتِي إِلَى … تَأْوِيلِهِ تَدْعُو الْهُدَاةَ النُّبَلَا
أَوْ لِرِوَايَةٍ عَنِ النَّبِيِّ فِيهْ … فَمِثْلُ ذَاكَ قَدْ أَصَابَ مُقْتَفِيهْ
وَمِنْهُ مَا السَّلَفُ فِيهِ انْقَسَمَا … قِسْمٌ تَأَوَّلَ وَقِسْمٌ أَحْجَمَا
وَلَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ فِيهِ … شَيْءٌ بِهِ يَلُوذُ مُقْتَفِيهِ
فَذَاكَ دَعْ تَأْوِيلَ مِثْلِهِ وَلَا … تَلُمْ سِوَاكَ إِنْ لِذَاكَ أَوَّلَا
وَمِنْهُ مَا تَوَسَّعَ الْخَلَفُ فِي … تَأْوِيلِهِ خِلَافَ فِعْلِ السَّلَفِ
فَمِثْلُ ذَا التَّأْوِيلِ لَيْسَ يُحْمَدُ … وَهْوَ الَّذِي مِنْ فِعْلِهِمْ يُنْتَقَدُ
وَمُتَأَخِّرُو الْأَشَاعِرَةِ قَدْ … رُوِيَ عَنْهُمْ جُلُّ مَا مِنْ ذَا وَرَدْ
كَكَوْنِ بَعْضِهِمْ لِلِاسْتِوَاءِ … فِي الْوَحْيِ أَوَّلَ بِالِاسْتِيلَاءِ
وَأَوَّلَ الْيَدَ بِالِانْعَامِ كَمَا … أَوَّلَ بِالْفَوْجِ الْأَخِيرِ الْقَدَمَا
وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ مَالَ فِي … ذَا النَّوْعِ لِلتَّفْوِيضِ وَالتَّوَقُّفِ
وَابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ لَمْ يُضَيِّقِ … فِي كُلِّ تَأْوِيلٍ قَرِيبٍ مَنْطِقِي
إِذْ كُلُّ مَنْ أَوَّلَ عَنْ دَلِيلِ … سَبَقَهُ السَّلَفُ لِلتَّأْوِيلِ
أَلَمْ يُؤَوِّلْ نَجْلُ عَبَّاسٍ وَقَدْ … عَلَّمَهُ التَّأْوِيلَ رَبُّهُ الصَّمَدْ
فَأَوَّلَ النِّسْيَانَ بِالتَّرْكِ كَمَا … أَوَّلَ بِالْقُوَّةِ الْأَيْدِي فَاعْلَمَا
وَأَوَّلَ الْبُخَارِي لَفْظَ الضَّحِكِ … بِرَحْمَةِ اللهِ كَمَا عَنْهُ حُكِي

وَجَاءَ رَبُّكَ ابْنُ حَنْبَلٍ لَهَا     أَوَّلَ بِالثَّوَابِ إِذْ أَوَّلَهَا
وَهْوَ عَلَى السُّنَّةِ مَأْمُونٌ تَقِي     نَقَلَ ذَا التَّأْوِيلَ عَنْهُ الْبَيْهَقِي
إِذْ لَيْسَ كُلُّ مَا بِهِ النَّصُّ وَرَدْ     يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ لِلَّهِ الأَحَدْ
فَاللهُ بِالْغَيْرَةِ وَالنِّسْيَانِ     يُمْنَعُ أَنْ يُوصَفَ كَالإِنْسَانِ
وَلاَ يَجُوزُ وَصْفُهُ بِالضَّحِكِ     سُبْحَانَهُ وَلَوْ عَنِ النَّبِي حُكِي
إِلاَّ إِذَا الْتَزَمَ بِالرِّوَايَةِ     وَاصِفُهُ أَوْ كَانَ فِي تِلاَوَةِ
لأَنَّهُ خَرَجَ مَخْرَجَ الْمَجَازْ     فَقَيَّدَ الْمَجَازُ ذَلِكَ الْجَوَازْ
فَالْمَرْءُ يَضْحَكُ إِذَا دَخَلَ فِي     حَالٍ لِحَالٍ سَابِقٍ مُخَالِفِ
يُضْحِكُهُ الَّذِي رَأَى أَوْ سَمِعَا     أَوْ رَدَّ فِيهِ الْفِكْرَ مِمَّا قَدْ وَعَى
لَمْ يَكُ يَعْلَمُ بِهِ فَبَهَرَهْ     أَوْ كَانَ نَاسِيًا لَهُ فَذَكَرَهْ
فَهُوَ يَضْحَكُ لِمَا لَهُ بَدَا     مِنْ عِلْمِهِ الَّذِي لَهُ تَجَدَّدَا
وَيَسْتَحِيلُ ذَا عَلَى مَنْ لَمْ يَزَلْ     يَعْلَمُ مَا سَوْفَ يَكُونُ فِي الأَزَلْ
وَلَيْسَ يَنْسَى جَلَّ شَأْنُهُ فَلاَ     تَقِسْ بِوَصْفِ الْخَلْقِ وَصْفَهُ عَلاَ
وَمَا مِنَ النُّزُولِ عَنْ رَبِّ الْبَشَرْ     ذُكِرَ كَوْنُهُ مَجَازًا قَدْ ظَهَرْ
فَدَوَرَانُ أَرْضِنَا بِنَفْسِهَا     مَعْ كَوْنِهَا دَائِرَةً بِشَمْسِهَا
جَعَلَ أَوْقَاتَ الزَّمَانِ سَائِرَهْ     بِسَيْرِ الأَرْضِ مِثْلَ الأَرْضِ دَائِرَهْ
فَالشَّمْسُ إِنْ حَلَّتْ بِأُفْقٍ فَارَقَتْ     الأُفْقَ الَّذِي كَانَتْ إِلَيْهِ سَبَقَتْ
وَالثُّلُثُ الأَخِيرُ فِي اللَّيْلِ إِذَا     فَارَقَ ذَا الْمَكَانَ حَتْمًا حَلَّ ذَا
فَهْوَ عَلَى مَرِّ الدُّهُورِ مُسْتَمِرْ     وَإِنْ بَدَا لِلنَّاسِ غَيْرَ مُسْتَقِرْ

فَمَنْ يَقُلْ نُزُولُ ربِّ الْبَشَرِ    حَقِيقَةٌ كَمَا أَتَى فِي الْخَبَرِ
لَزِمَهُ إِبْقَاءُ ذِي الْبَقَاءِ    جَلَّ مَدَى الدُّهُورِ فِي السَّمَاءِ
إِذْ يَسْتَحِيلُ عِنْدَ ذِي الْفَهْمِ الْخَبِيرْ    خُلُوُّ لَحْظَةٍ مِنَ الثُّلْثِ الأَخِيرْ
وَوَاصِفُ الإِلَهِ بِالْفَوْقِيَّةِ    أَخْطَأَ إِنْ قَصَدَ عَيْنَ الْجِهَةِ
فَاللهُ قَدْ سَبَقَ فِي وُجُودِهِ    كُلَّ جِهَاتِ الْكَوْنِ أَوْ حُدُودِهِ
وَالْعِلْمُ أَثْبَتَ انْعِدَامَ الْجِهَةِ    لأَنَّ هَذَا الْكَوْنَ كَالدَّائِرَةِ
فَمَا يَرَاهُ الْبَعْضُ مِنَّا أَسْفَلاَ    يَرَاهُ أَعْلَى مَنْ لَهُ قَدْ قَابَلاَ
إِذْ بَعْضُنَا لِكَوْنِ شَكْلِ أَرْضِنَا    مُدَوَّرًا مُعَاكِسٌ لِبَعْضِنَا
لأَنَّ نِصْفَ الْكُرَةِ الأَرْضِيَّةِ    مُقَابِلٌ لِنِصْفِهَا فِي الْجِهَةِ
وَصِفَةُ الْعُلُوِّ مِمَّا ثَبَتَا    مَعْ ذَاكَ لِلَّهِ كَمَا عَنْهُ أَتَى
وَذُكِرَتْ فَوْقِيَّةُ الْجَبَّارِ    عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِ الْبَارِي
لَكِنَّهُ مِنَ الْمُحَالِ أَنْ تَكُونْ    لِجِهَةٍ حِسِّيَّةٍ ذَاتَ رُكُونْ
إِذِ الْجِهَاتُ فِي دَوَائِرَ تَدُورْ    لَيْسَ لَهَا فِي غَيْرِ حِسِّنَا ظُهُورْ
فَقِفْ مَعَ النَّصِّ وَلاَ تَزِدْ عَلَيْهْ    تَسْلَمْ وَسَلِّمْ أَمْرَ رَبِّكَ إِلَيْهْ
أَوْ رُمْ بِهِ مَعْنًى لَهُ لاَقَ بِهِ    غَيْرَ مُعَطِّلٍ وَلاَ مُشَبِّهِ
وَأَثْبَتَ الْعِلْمُ بِأَنَّ الصَّوْتَ لاَ    يُمْكِنُ أَنْ يُنْسَبَ لِلَّهِ عَلاَ
فَالصَّوْتُ مَوْجَاتٌ لَهَا فِي الْمَاءِ    سَيْرٌ وَفِي الأَجْسَامِ وَالْهَوَاءِ
قَابِلَةٌ لِلْحَبْسِ وَالتَّأْثِيرِ    فِيهَا وَلِلتَّصْغِيرِ وَالتَّكْبِيرِ
لَيْسَ لَهَا أَيُّ وُجُودٍ فِي الْفَرَا    غِ فَهْيَ دُونَ ظَرْفِهَا لَيْسَتْ تُرَى

خَلَقَهَــــا الْعَلِـــــيُّ وَالْعَلِـــــيُّ عَـــنْ كُـــلِّ مَـــا خَلَقَـــهُ غَنِـــيُّ
وَمَـا عَـزَا الـرُّوَاةُ مِـنْ صَـوْتٍ إِلَـى مَـــنْ فَطَـــرَ الأَكْـــوَانَ جَـــلَّ وَعَـــلاَ
نَسَـــبَهُ لِلضُّـــعْفِ مَـــنْ تَنَاوَلَـــهْ مِـــــنَ الْمُحَقِّقِــــينَ أَوْ تَأَوَّلَــــهْ
وَالْبَيْهَقِـــي مِمَّـــنْ لِضُـــعْفٍ نَسَـــبَهْ وَمِثْلُـهُ ابْـنُ الْجَـوزِي فِـي دَفْـعِ الشُّـبَهْ
وَمِثْلُ ذَيْـنِ الْمَقْدِسِـي فِـي مَـا حُكِـي عَنْـــهُ وَنَجْـــلُ الْعَرَبِـــيِّ الْمَـــالِكِي
وَلَـــوْ فَرَضْـــنَا أَنَّـــهُ صَـــحَّ لَكَـــا نَ ذَا مِـــنَ الْمَجَـــازِ عِنْـــدَ ذَلِكَـــا
وَالْبَيْهَقِـــي مِمَّـــنْ عَلَـــى فَـــرْضِ ثُبُـــو تِ الصَّـــوْتِ لِلْمَجَـــازِ فِيـــهِ يُوجِـــبُ
وَمَعَـــهُ فِـــي ذَا الإِمَـــامُ ابْـــنُ حَجَـــرْ وَعَـــدَدٌ مِـــنَ الأَئِمَّـــةِ الْغُـــرَرْ
فَالنَّقْـــلُ لاَ يَصِـــحُّ أَنْ يُصَـــادِمَا حُكْمًـا بِـهِ الْعَقْـلُ الصَّـحِيحُ جَزَمَـا
وَالْعَقْـــلُ حَـــاكِمٌ بِـــأَنَّ الصَّـــوْتَ لاَ يَجُـوزُ فِـي حَـقِّ الْمُهَـيْمِنِ عَـلاَ
إِذْ كُـلُّ مَـا وُجِـدَ مِـنْ بَعْـدِ الْعَـدَمْ يُوصَـفُ جَزْمًـا بِالْحُـدُوثِ لاَ الْقِـدَمْ
"وَكُـــلُّ مَـــا لاَزَمَ حَادِثًـــا وَجَـــبْ لَــهُ مِــنَ الْحُــدُوثِ مَــا لَــهُ انْتَسَــبْ"
وَبِاسْـــتِحَالَةِ الْكَـــلاَمِ الْحِسِّـــي فِـــي حَقِّـــهِ لَـــمْ يَبْـــقَ إِلاَّ النَّفْسِـــي
فَنِسْـــبَةُ الْكَـــلاَمِ لِلَّـــهِ تَعَـــا لَـــى ثَبَتَـــتْ بِالْعَقْـــلِ وَالنَّقْـــلِ مَعَـــا
وَلاَ سَـــبِيلَ لاِتِّصَـــافِهِ بِـــهِ إِلاَّ بِـــذَاكَ عِنْـــدَ كُـــلِّ نَبِـــهِ
وَوَصْـفُنَا لِمَـا مِـنَ الْـوَحْيِ نَـرَى بِأَنَّـــهُ كَـــلاَمُ خَـــالِقِ الْـــوَرَى
عِبَـارَةٌ عَـنْ وَصْـفِ مَـدْلُولٍ بِمَـا يُوصَـــفُ مَـــا دَلَّ بِـــهِ فَلْتَعْلَمَـــا
فَـــلاَ دَلِيـــلَ فِيـــهِ لِلصَّـــوْتِ وَلاَ لِلْحَـرْفِ مُطْلَقًـا لَـدَى مَـنْ عَقَـلاَ
وَالـنَّصُّ قَـدْ دَعَـا إِلَـى التَّنْزِيـهِ وَمَنَـــعَ الرُّكُـــونَ لِلتَّشْـــبِيهِ

فَمَنْ يُؤَوِّلْ مَا إِلَى التَّشْبِيهِ قَدْ ... يُفْضِي فَإِنَّمَا عَلَى النَّصِّ اعْتَمَدْ

وَمَنْ يُنَزِّهْ رَبَّهُ يَجِدْ سَعَهْ ... مِنْ ذَاكَ فِي لُغَتِهِ الْمُتَّسِعَهْ

فَإِنْ أَبَى عَنِ الْمَجَازِ آبِ ... لِقَوْلِ بَعْضٍ مِنْ ذَوِي الأَلْبَابِ

النَّفْيُ لِلْمَجَازِ جَائِزٌ وَلاَ ... يَجُوزُ نَفْيُ قَوْلِ رَبِّنَا عَلاَ

فَلَزِمَ الْجَزْمُ بِأَنَّ كُلَّ مَا ... فِي ذَا الْكِتَابِ لِلْحَقِيقَةِ انْتَمَى

لأَنَّ زَاعِمَ الْمَجَازِ فِيهِ قَدْ ... لَزِمَهُ تَجْوِيزُ تَكْذِيبِ الصَّمَدْ

وَفِي اللُّجُوءِ لِمَجَازِ اللُّغَةِ ... عَجْزٌ عَنِ التَّعْبِيرِ بِالْحَقِيقَةِ

وَاللهُ رَبُّنَا غَنِيٌّ عَنْهُ فِي ... كِتَابِهِ الْهَادِي إِلَيْهِ فَاعْرِفِ

وَصَفَ نَفْسَهُ بِمَا أَرَادَهُ ... فَلاَ تَكُنْ مُخَالِفًا مُرَادَهُ

قُلِ الْمَجَازُ مِنْ أَسَالِيبِ اللُّغَى ... وَهُوَ مِنْ عَادَةِ كُلِّ الْبُلَغَا

وَبِبَلاَغَةِ الْكِتَابِ ذَا النَّبِي ... بَهَرَ قَوْمَهُ وَكُلَّ الْعَرَبِ

فَلَوْ خَلاَ مِنْهُ الْكِتَابُ الْمُعْجِزُ ... غَمَزَ فِيهِ قَوْمُهُ وَلَمَزُوا

وَعُلَمَاءُ النَّحْوِ وَالْبَيَانِ ... وَالْمُتَبَحِّرُونَ فِي اللِّسَانِ

قَالُوا كِتَابٌ عَرَبِيٌّ أَنْزَلَهْ ... لِلْعُرْبِ لَمْ يَشُذَّ قَيْدَ أَنْمُلَهْ

وَالشَّافِعِيُّ فِي الرِّسَالَةِ نَصَرْ ... أَنَّ الْمَجَازَ فِيهِ إِذْ لَهُ ذَكَرْ

وَأَلَّفَ الْعِزُّ كِتَابًا فِيهِ ... رَدَّ عَلَى حُجَجِ مَنْ يَنْفِيهِ

وَالنَّفْيُ لِلْمَجَازِ لَيْسَ فِيهِ مَا ... يُفِيدُ تَكْذِيبَ الإِلَهِ فَافْهَمَا

إِذْ نَفْيُنَا الْمَجَازَ ذُو جَوَازِ ... مَتَى قَصَدْنَا ظَاهِرَ الْمَجَازِ

فَإِنْ نَفَى حَقِيقَةَ الأَلْفَاظِ ... مَنْ بِالْمَعَانِي ظَلَّ ذَا احْتِفَاظِ

لَمْ يَكُ بِالنَّفْيِ الَّذِي قَدْ فَعَلاَ    مُكَذِّبًا لِقَوْلِ رَبِّهِ عَلاَ
لأَنَّ هَذَا النَّفْيَ غَيْرُ نَفْيِنَا    لِمَا مِنَ الْخَبَرِ قَدْ تَضَمَّنَا
وَقَاصِدُ الْمَعْنَى الَّذِي الْمَجَازُ دَلْ    عَلَيْهِ نَفْيُهُ لَهُ قَدِ انْحَظَلْ
إِذِ الْمَجَازُ بِاعْتِبَارِ مَا يَؤُولْ    لَهُ حَقِيقَةٌ لَدَى كُلِّ الْعُقُولْ

## فَصْلٌ فِي قَوَاعِدِ التَّفْوِيضِ

وَكُلُّ مَنْ أَثْبَتَ أَوْ تَأَوَّلاَ    لِقَوْلِ مَنْ خَالَفَهُ لَنْ يَقْبَلاَ
فَمَنْ لِظَاهِرِ النُّصُوصِ أَثْبَتَا    يَرَى الصَّوَابَ فِي الَّذِي لَهُ أَتَى
وَمِثْلُهُ هَذَا الَّذِي تَأَوَّلاَ    فَهْوَ يَرَى الصَّوَابَ فِي مَا فَعَلاَ
هَذَا لَهُ حُجَجُهُ وَذَلِكْ    أَيْضًا لَهُ حُجَجُهُ كَذَلِكْ
وَلَيْسَ ذَا بِرَاجِعٍ لِقَوْلِ ذَا    لِكَ وَلاَ ذَلِكَ رَاجِعٌ لِذَا
كُلٌّ لَهُ فِي ذَاكَ لاَحَتْ جِهَةُ    بَنَى عَلَيْهَا قَوْلَهُ وَجِيهَةُ
وَرُبَّمَا بَالَغَ فِيهَا وَالْمُبَا    لِغُ كَثِيرًا مَا بِهِ الْقَوْلُ نَبَا
فَكُلُّ مَنْ بَالَغَ فِي الإِثْبَاتِ    رُمِيَ بِالتَّشْبِيهِ فِي الصِّفَاتِ
وَكُلُّ مَنْ بَالَغَ فِي التَّأْوِيلِ    رُمِيَ بِالْوُقُوعِ فِي التَّعْطِيلِ
وَرُبَّمَا شَبَّهَ مِنْ حَيْثُ أَرَادْ    أَنْ يَنْفِيَ التَّشْبِيهَ عَنْ رَبِّ الْعِبَادْ
وَرُبَّمَا انْقَلَبَ مَا اسْتَدَلَّ بِهْ    عَلَيْهِ عِنْدَ الْخَوْضِ فِي مَا يَشْتَبِهْ
وَالْمَرْءُ إِنْ فَوَّضَ لَمْ يَضْطَرَّا    إِلَى الْوُقُوعِ فِي الَّذِي قَدْ مَرَّا
فَاللهُ لَمْ يُكَلِّفِ النَّاسَ بِمَا    يُعْيِي الْعُقُولَ أَوْ يُثِيرُ النِّقَمَا
"وَلَمْ يُطَالِبِ الْعُقُولَ بِالْوُصُولْ    إِلَى الَّذِي جَاوَزَ أَطْوَارَ الْعُقُولْ"

فَاحْذَرْ مِنَ الإِثْبَاتِ إِلاَّ فِي صِفَهْ     "حَقِيقَةُ الْقَصْدِ بِهَا مُنْكَشِفَهْ"
خَشْيَةَ أَنْ تُعَدَّ لِلَّهِ عَلاَ     بِمَا مِنَ الْخَلْقِ تَرَى مُمَثِّلاَ
وَاحْذَرْ مِنَ التَّأْوِيلِ خَوْفَ أَنْ تُعَدْ     مُعَطِّلاً لِبَعْضِ أَوْصَافِ الصَّمَدْ
إِلاَّ إِذَا مَا كُنْتَ لِلإِجْمَاعِ     فِي مُجْمَعٍ عَلَيْهِ ذَا اتِّبَاعِ
أَوْ كُنْتَ فِي ذَا ذَا اسْتِنَادٍ لِقَرِيـ     ـنَةٍ أَفَادَهَا سِيَاقُ الْخَبَرِ
بَادِيَّةٍ لِكُلِّ ذِي فَهْمٍ سَلِيمْ     بِلُغَةِ الْعَرَبِ وَالشَّرْعِ عَلِيمْ
غَيْرَ مُخَطِّئٍ لِمَنْ قَدْ أَثْبَتَا     إِنْ لَمْ يُشَبِّهْ مَعَ مَا بِهِ أَتَى
وَلاَ مُخَطِّئٍ لِذِي تَأْوِيلِ     إِنْ كَانَ قَدْ أَوَّلَ عَنْ دَلِيلِ
فَالسَّلَفُ الصَّالِحُ لَمْ يَكُنْ يَزِيدْ     عَلَى الَّذِي نَزَلَ فِي الذِّكْرِ الْمَجِيدْ
أَوِ الَّذِي عَنِ النَّبِيِّ نُقِلاَ     فِي وَصْفِ رَبِّ الْعَرْشِ جَلَّ وَعَلاَ
وَذَاكَ فِي النَّصِّ الْجَلِيِّ الْمُحْكَمِ     الْوَاضِحِ الْمَعْنَى لِكُلِّ مُسْلِمِ
وَلَمْ يَكُنْ يَخُوضُ فِي الْمُخْتَلَفِ     فِيهِ وَلاَ الَّذِي دَلِيلُهُ خَفِي
وَهَكَذَا الَّذِي مِنَ الإِثْبَاتِ     طَرَأَ وَالتَّأْوِيلِ لِلصِّفَاتِ
فَمَا مِنَ الصِّفَاتِ قَدْ تَشَابَهَا     وَاخْتَلَفَتْ فِيهِ فُهُومُ النُّبَهَا
كَانَ يُمِرُّهُ أَجِلاَّءُ السَّلَفْ     وَالْمُقْتَدِي بِهَدْيِهِمْ مِنَ الْخَلَفْ
مِنْ دُونِ تَكْيِيفٍ وَلاَ تَعْطِيلِ     لَهُ وَلاَ تَمْثِيلٍ اوْ تَأْوِيلِ
وَإِنَّمَا يُفَوِّضُونَ الأَمْرَ لَهْ     جَلَّ تَعَالَى فِي الَّذِي قَدْ أَنْزَلَهْ
فَإِنْ يَكُنْ لِلْمُثْبِتِينَ فِي السَّلَفْ     فِي مَا مِنَ الإِثْبَاتِ قَدْ رَأَوْا سَلَفْ
وَلِلَّذِينَ أَوَّلُوا فِي السَّلَفِ     مُؤَوِّلُونَ أُسْوَةٌ لِلْخَلَفِ

فَأَكْثَرُ السَّلَفِ لَمْ يَخُضْ فِي     ذَاكَ فَلَمْ يُثْبِتْ لَهُ أَوْ يَنْفِ
فَالْخَوْضُ فِي مُشْتَبِهِ الصِّفَاتِ لاَ     يَجِبُ بِاتِّفَاقِ كُلِّ الْفُضَلاَ
وَالْخَائِضُونَ بَعْضُهُمْ فِي الْبَعْضِ قَدْ     طَعَنْ فَهْوَ عِنْدَ بَعْضٍ مُنْتَقَدْ
مَتَى تَقُلْ بِقَوْلِ هَؤُلاَءِ لاَ     يَرْضَى بِمَا قَدْ قُلْتَ عَنْكَ هَؤُلاَ
إِنْ قُلْتَ بِالإِثْبَاتِ قِيلَ كَيْفَ جَازْ     أَنْ تُثْبِتَ الْوَصْفَ الَّذِي هُوَ مَجَازْ
وَكَيْفَ تُثْبِتُ مَجَازًا بَعْدَمَا     مَالَ إِلَى التَّأْوِيلِ فِيهِ الْعُلَمَا
لَوْ لَمْ يَسُغْ تَأْوِيلُهُ لَمَا إِلَيْهْ     مَالُوا وَمَا عَوَّلَ عَاقِلٌ عَلَيْهْ
وَإِنْ تُؤَوِّلْ قِيلَ مَنْ يَضْمَنُ لَكْ     أَلاَّ تُخَالِفَ مُرَادَ مَنْ مَلَكْ
فَقَدْ تُعَطِّلُ بِذَا التَّأْوِيلِ مَا     أَرَادَهُ مِنْ وَصْفِهِ رَبُّ السَّمَا
فَتَسْلُبُ الإِلَهَ مِنْ صِفَاتِهِ     سَلْبًا بِهِ تُعَدُّ مَعْ نُفَاتِهِ
وَأَنْتَ إِنْ نَفَيْتَ مَا لِلْمُنْعِمِ     مِنَ الصِّفَاتِ عَابِدٌ لِعَدَمِ
وَقَدْ تُؤَوِّلُ إِلَى مَعْنًى إِلَى     سِوَاهُ قَدْ أَوَّلَ بَعْضُ الْفُضَلاَ
مَعَ افْتِقَارِكَ لِضَابِطٍ جَلِي     بِأَنَّ ذَا يَدْخُلُ فِي الْمُؤَوَّلِ
فَلاَ تَزَالُ بَيْنَ نَارَيْنِ إِذَا     وَافَقْتَ ذَا الْخَصْمَ عَدَا عَلَيْكَ ذَا
وَاللَّفْظُ قَدْ يَرِدُ لِلْمَعْنَى الْمَجَازْ     فَإِنْ إِلَى غَيْرِ الْمَجَازِ رُدَّ جَازْ
وَرُبَّمَا وَرَدَ لِلْحَقِيقَةِ     ثُمَّ يَجُوزُ رَدُّهُ لِغَيْرِ تِي
فَتَتَنَازَعُ الْقَرَائِنُ وَفِي     ذَاكَ مَجَالٌ لاِخْتِلاَفِ السَّلَفِ
فَالرَّأْسُ قَدْ يَكُونُ رَأْسَ مَرْءِ     أَوْ رَأْسَ شَهْرٍ فَهْوَ غَيْرُ مَرْئِي
وَالْيَدُ عُضْوٌ عِنْدَ الاِنْسَانِ وَقَدْ     يَدْعُونَ مَا مِنْ نِعْمَةٍ يُرَى بِيَدْ

وَالْيَدُ لِلْقُوَّةِ أَوْ لِلْقُدْرَةِ ... تُقَالُ أَيْضًا عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ

## بَابٌ فِي قَوَاعِد عَدَم تَكْفِيرِ الْمُخَالِف فِي الاعْتِقَاد مِنَ الْمُسْلِمِينَ

### فَصْلٌ فِي قَوَاعِدِ تَحْسِينِ الظَّنِّ وعَدَمِ التَّكْفِيرِ بِمُجَرَّدِ الاخْتِلاَفِ فِي الرَّأْيِ

وَمَنْ يُكَلِّفْ نَفْسَهُ مَا لَمْ يَجِبْ ... وَلِلَّذِي لاَ يَنْبَغِي لَمْ يَجْتَنِبْ
حَسِّنْ بِهِ الظَّنَّ وَلاَ تَقُلْ كَفَرْ ... وَهْوَ مِنَ الْكُفْرِ بِمَا أَرَادَ فَرْ
فَالْعِزُّ بِالتَّجْسِيمِ لَمْ يُكَفِّرِ ... مَنْ أَثْبَتَ الْيَدَ لِرَبِّ الْبَشَرِ
وَخَالَفَ الَّذِينَ قَالُوا يَلْزَمُ ... مُثْبِتَهَا التَّجْسِيمُ فِي مَا زَعَمُوا
وَقَالَ إِنَّ لاَزِمَ الْمَذْهَبِ لاَ ... يُعَدُّ مَذْهَبًا لَدَى مَنْ قَدْ خَلاَ
وَقَالَ لِلَّذِينَ قَالُوا جَسَّمَا ... مَنْ أَثْبَتَ الْيَدَ لِخَالِقِ السَّمَا
وَهْوَ كَافِرٌ بِمَا قَدْ فَعَلاَ ... مِنْ نِسْبَةِ الْجِسْمِ لِرَبِّهِ عَلاَ
يَعْسُرُ عِنْدَهُمْ عَلَى ذِهْنِ الْفَتَى ... أَلاَّ يُجَسِّمَ إِذَا مَا أَثْبَتَا
كَيْفَ عَلَى تَجْسِيمِهِ بِالْكُفْرِ ... تَرْمُونَهُ وَنَفْيُهُ ذُو عُسْرِ
وَمَنْ يَقُلْ إِلَهُنَا مِنْ نُورِ ... بِجَهْلِهِ وَقَعَ فِي الْمَحْظُورِ
لَكِنَّهُ لَيْسَ بِكَافِرٍ وَلَوْ ... كَفَّرَهُ بَعْضُ الَّذِينَ قَدْ خَلَوْا
قَالَ مَحَنْضُ بَابَهُ فِي الْمَبَاحِثْ ... وَكَمْ شَفَى فِيهَا غَلِيلَ الْبَاحِثْ
"وَالنُّورُ لَيْسَ الأَمْرُ فِيهِ بِشَدِيدْ ... عَلَى الَّذِي قَالَ ابْنُ رُشْدٍ الْحَفِيدْ
فَفِي كِتَابِ اللهِ جَاءَ ذِكْرُهُ ... بَعْدَ اسْمِهِ جَلَّ فَخَفَّ أَمْرُهُ
مَعْ عُسْرِ فَهْمِ مَا سِوَى الْمَحْسُوسِ ... وَالْمُتَخَيَّلِ عَلَى النُّفُوسِ
وَفِي نُصُوصِ الشَّرْعِ لِلتَّشْبِيهِ ... مَيْلٌ مَعَ التَّصْرِيحِ بِالتَّنْزِيهِ

وَذَاكَ يَحْصُـــلُ بِـــهِ التَّمْكِـــينُ     لِمَـــا بِـــهِ قَـــدْ حَصَـــلَ الْيَقِـــينُ
وَعِلْـمُ نَفْـيِ الْمِثْـلِ يَمْنَـعُ السُّـكُونْ     لِمَـا مِـنَ التَّشْبِيهِ فِـي الـنَّفْسِ يَكُـونْ"
وَلاَ تُبَـــدِّعْ مَـــنْ إِلَـــى الإِثْبَـــاتِ     مَـــالَ أَوِ التَّأْوِيـــلِ فِـــي الصِّـــفَاتِ
مَـــا لَـــمْ يَكُـــنْ شَـــبَّهَ أَوْ تَـــأَوَّلاَ     بِـــلاَ دَلِيـــلٍ سَـــائِغٍ قَـــدِ انْجَلَـــى
فَمَـــا تَـــرَاهُ بَـــيْنَ أَهْـــلِ السُّـــنَّةِ     مِـــنَ الْخِـــلاَفِ حَـــوْلَ ذِي الْمَسْـــأَلَةِ
وَمَـــا لَـــهُ تُثِـــيرُ مِـــنْ تَنَـــافُرِ     وَمِـــنْ تَبَـــاغُضٍ وَمِـــنْ تَـــدَابُرِ
وَقَـــعَ فِـــي الأَزْمِنَـــةِ الْمَاضِـــيَةِ     بَـــيْنَ بَنِـــي الْمَـــذَاهِبِ الْفِقْهِيَّـــةِ
حَتَّـى تَقَـاتَلُوا كَمَـا نَجْـلُ الأَثِـيرْ     وَالْحَمَـــوِيُّ رَوَيَـــا وَابْـــنُ كَثِـــيرْ
وَمَنَـــعَ الْـــبَعْضُ زَوَاجَ بَعْضِـــهِمْ     مِـنْ بَعْضِـهِمْ إِذَا ثَـوَى فِـي أَرْضِـهِمْ
وَبَعْضُـــهُمْ أَبْطَـــلَ فَـــرْضَ الْـــبَعْضِ     فَلَـــمْ يُصَـــلِّ خَلْفَـــهُ فِـــي الْفَـــرْضِ
وَآلَ أَمْـــــرُهُمْ إِلَـــــى اقْتِسَـــــامِ     فَضَـــا وَأَرْضِ الْمَسْـــجِدِ الْحَـــرَامِ
لِكُـــلِّ أَهْـــلِ مَـــذْهَبٍ مِـــنْهُمْ إِمَـــامْ     وَجَانِـــبٌ مِـــنْ جِهَـــةِ الْبَيْـــتِ الْحَـــرَامْ
ثُـمَّ انْتَهَـى مِـنْ بَعْـدِ تَغْلِيـبِ النُّهَـى     هَـــذَا وَمَـــا بَلَـــغَ حَـــدَّهُ انْتَهَـــى
وَمِثْلَمَـــــا زَالَ تَنَـــــافُرُ الْمَـــــذَا     هِـــبِ وَمَـــا جَـــرَّ لَهَـــا مِـــنَ الأَذَى
يُمْكِـــنُ أَنْ يَـــزُولَ مَـــا مِـــنَ التَّنَـــا     فُـــرِ نَـــرَاهُ الْيَـــوْمَ وَاقِعًـــا هُنَـــا

فَصْلٌ فِي قَوَاعِدِ التَّحْذِيرِ مِنْ تَكْفِيرِ
الْمُسْلِمِينَ إِلاَّ بِبُرْهَانٍ وَاضِحٍ وَحُرْمَةِ التَّفَرُّقِ فِي الدِّينِ

وَلاَ تُكَفِّـــرْ أَيَّ قَـــوْمٍ مُسْلِمِيـــ     ـــنَ أَبَـــدًا وَلاَ تُعَمِّـــمْ تَسْـــلَمِ
فَالْفِرْقَـــةُ النَّاجِيَـــةُ اخْتَلَـــفَ فِـــي     تَعْيِـــينِ مَعْنَاهَـــا هُـــدَاةُ السَّـــلَفِ

بَلْ ثَمَّ قَوْمٌ طَعَنُوا فِي صِحَّةِ   حَدِيثِهَا الثَّابِتِ بِالأَدِلَّةِ

وَالْمُصْطَفَى قَالَ الَّتِي تَلْزَمُ مَا   أَنَا وَأَصْحَابِي عَلَيْهِ فَاعْلَمَا

وَذَلِكَ الْجَمِيعُ يَدَّعِيهِ لاَ   يَسْبِقُ فِيهِ هَؤُلاَءِ هَؤُلاَ

"وَكُلُّ حِزْبٍ فَرِحٌ بِمَا لَدَيْهْ   وَعَائِبٌ لِغَيْرِهِ زَارٍ عَلَيْهْ"

وَاللهُ وَحْدَهُ إِلَيْهِ يُرْجَعُونْ   وَبَيْنَهُمْ يَفْصِلُ يَوْمَ يُجْمَعُونْ

وَكَانَ مِنْ هَدْيِ صَحَابَةِ النَّبِي   إِبْدَاءُ الآرَاءِ بِلاَ تَعَصُّبِ

وَبَعْضُ الأَمْرِ فِيهِ لَمْ يَتَّفِقُوا   لَكِنَّهُمْ فِي الدِّينِ لَمْ يَفْتَرِقُوا

وَالسَّلَفُ الصَّالِحُ مِثْلُ مَنْ سَلَفْ   مِنَ الصَّحَابَةِ كَذَلِكَ اخْتَلَفْ

وَكُلُّهُمْ قَدْ كَانَ ثَمَّ يَعْذُرُ   الآخَرَ حِينَمَا الْخِلاَفُ يَظْهَرُ

وَاخْتَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مَا قَادَهُ   إِلَيْهِ الاجْتِهَادُ لاَ مَا اعْتَادَهُ

وَلَمْ يَقُلْ قَدْ ضَلَّ هَؤُلاَ الأُلَى   مِنْ هَؤُلاَ وَلاَ الأُلَى مِنْ هَؤُلاَ

وَكَانَ مِنْ عَادَةِ مَنْ تَقَدَّمَا   أَلاَّ يَعِيبَ الْعُلَمَاءُ الْعُلَمَا

فَلَمْ يَعِبْ عَلَى أَبِي حَنِيفَهْ   مَالِكُ ذُو الْمَرْتَبَةِ الْمُنِيفَهْ

وَمَالِكٌ كَذَاكَ لَمْ يَعِبْ فَعِ   عَلَيْهِ بَعْدَهُ الإِمَامُ الشَّافِعِي

وَالشَّافِعِيُّ لَمْ يَعِبْ أَيْضًا عَلَيْهْ   أَحْمَدُ بَعْدَمَا انْتَهَى الْعِلْمُ إِلَيْهْ

بَلْ كُلُّهُمْ أَثْنَى عَلَى فَرَطِهِ   وَقَالَ يَعْفُو اللهُ عَنْ سَقَطِهِ

وَنَقَلَ الْبُخَارِي فِي كِتَابِهِ   وَمُسْلِمٌ فِي بَعْضِ مَا أَتَى بِهِ

حَدِيثَ خَيْرِ الْخَلْقِ عَنْ كُلِّ فِئَهْ   مِنْ سُنَّةٍ أَوْ شِيعَةٍ أَوْ مُرْجِئَهْ

بِشَرْطِ كَوْنِ الْكُلِّ ذَا دِيَانَهْ   وَذَا نَزَاهَةٍ وَذَا أَمَانَهْ

لَيْسَ بِدَاعِي بِدْعَةٍ فَالدَّاعِيَهْ      دَعْوَتُهُ لِلطَّعْنِ فِيهِ دَاعِيَهْ
وَهَكَذَا فَعَلَ أَصْحَابُ السُّنَنْ      فِي نَقْلِهِمْ عَنْ كُلِّ رَاوٍ مُؤْتَمَنْ
وَفَعَلَ ابْنُ حَنْبَلٍ فَرَاجِعِ      مُسْنَدَهُ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِي
وَلَمْ يَقُولُوا كَفَرَ الشِّيعَةُ أَوْ      مَنْ أَرْجَأُوا لَمَّا رَأَوْا مَا قَدْ رَأَوْا
حَتَّى الْخَوَارِجُ الَّذِينَ رَكَنُوا      إِلَى الْقِتَالِ وَبَغَوْا وَفَتَنُوا
أَحْجَمَ عَنْ تَكْفِيرِهِمْ مَنْ قَدْ مَضَى      مِنْ صَالِحِ السَّلَفِ مِمَّنْ يُرْتَضَى
مَعْ أَنَّ خَيْرَ الْخَلْقِ كَانَ قَالَ لاَ      يُجَاوِزُ الْحُلْقُومَ دِينُ هَؤُلاَ
وَقَاتِلُوهُمْ إِنْ تُلاَقُوهُمْ شَرَعْ      بِذَا النَّبِي قِتَالَ أَصْحَابِ الْبِدَعْ
بِشَرْطِ بَغْيِهِمْ وَشَقِّهِمْ عَصَا      الاِسْلاَمِ وَاتِّبَاعِهِمْ لِمَنْ عَصَى
وَلَمْ يَقُلْ قَدْ كَفَرُوا حِينَ أَمَرْ      بِأَنْ يُقَاتِلُوا ذُؤَابَةُ مُضَرْ
لِذَاكَ مَا كَفَّرَهُمْ إِذْ سُئِلاَ      عَلِيٌّ الَّذِي لَهُمْ قَدْ قَاتَلاَ
وَقَالَ قَدْ فَرُّوا مِنَ الْكُفْرِ فَلاَ      يَجْمُلُ أَنْ يُرْمَى بِكُفْرٍ هَؤُلاَ
فَإِنْ تَرُمْ نَهْجَ السَّلاَمَةِ فَدَعْ      تَكْفِيرَ مَنْ وَجَدْتَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعْ
وَلاَ تُكَفِّرْ أَحَدًا بِذَنْبِهِ      وَلاَ بِقَوْلٍ شَذَّ فِي مَذْهَبِهِ
وَلاَ تُكَفِّرْ بِمَسَائِلِ الْخِلاَفْ      شَخْصًا لِمَا تَرَاهُ رَأْيُهُ مُنَافْ
فَلاَ تُكَفِّرْ مَنْ تَوَسَّلَ وَلاَ      مَنِ اسْتَغَاثَ بِسِوَى الْمَوْلَى عَلاَ
إِلاَّ إِذَا اعْتَقَدَ فِي الَّذِي بِهِ      قَدِ اسْتَغَاثَ النَّفْعَ دُونَ رَبِّهِ
فَمَنْ يَظُنُّ أَنَّ مَنْ بِهِ اسْتَغَاثْ      يُمْكِنُ أَنْ يَنْفَعَ أَضْعَفَ بُغَاثْ
مِنْ دُونِ إِذْنِ فَاطِرِ السَّمَاءِ      فَهُوَ كَافِرٌ بِلاَ مِرَاءِ

وَحُرْمَةُ الدِّينِ عَظِيمَةٌ فَلاَ    تَعْجَلْ عَلَى التَّكْفِيرِ تَقْفُ الْفُضَلاَ
وَلاَ تُكَفِّرْ مَنْ نِفَاقُهُ اشْتَهَرْ    مَادَامَ مِنْهُ الْكُفْرُ لَمْ يَكُنْ ظَهَرْ
فَإِنْ لَكَ الْكُفْرُ الْبَوَاحُ يَظْهَرِ    وَجَاءَكَ الْمَخْبَرُ وَفْقَ الْمَظْهَرِ
وَلَمْ تَعُدْ تَشُكُّ أَنَّ قَلْبَ مَنْ    نَسَبْتَهُ لِلْكُفْرِ بِالْكُفْرِ اطْمَأَنْ
لاَ أَنَّهُ بِسَبَبِ الْجِدَالِ زَلْ    لِسَانُهُ فَسَبَقَ السَّيْفُ الْعَذَلْ
أَوْ أَنَّهُ غَلِطَ فِي الْمَرَامِ    فَالْجَأْ إِلَى الْقَاضِي أَوِ الإِمَامِ
"لِيَحْكُمَ الإِمَامُ أَوْ قَاضِيهِ    فِيهِ بِمَا الأَحْوَالُ تَقْتَضِيهِ
مِنْ بَعْدِ الاسْتِفْسَارِ وَالتَّحْقِيقِ    وَالنَّظَرِ الْمُكَرَّرِ الدَّقِيقِ"
فَأَنْتَ إِنْ فَعَلْتَ ذَا أَمِنْتَ مِنْ    كُفْرٍ وَكُنْتَ بِالسَّلاَمَةِ قَمِنْ
وَلَمْ تَبُؤْ مِنَ الْوَرَى بِإِثْمِ    شَخْصٍ بِعِلْمٍ أَوْ بِغَيْرِ عِلْمِ
فَهَكَذَا السَّلَفُ كَانُوا فَاقْتَدِ    بِفِعْلِهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ تَرْشُدِ
رَضِيَ عَنْهُمْ رَبُّهُمْ وَرَضِيَا    عَنْ سَالِكِي سَبِيلِهِمْ تَأَسِّيَا
نَظَمْتُ مُعْتَقَدَهُمْ لِكُلِّ مَنْ    لَيْسَ لَهُ مَيْلٌ إِلَى أَهْلِ الْفِتَنْ
وَلاَ يَرَى الْفَضْلَ لِنَفْسِهِ عَلَى    سِوَاهُ مِنْ عِبَادِ رَبِّهِ عَلاَ
وَهْوَ عَلَى إِصْلاَحِ عَيْبِ نَفْسِهِ    أَحْرَصُ مِنْ عُيُوبِ أَبْنَا جِنْسِهِ
وَمَا لَهُ تَعَصُّبٌ فِي أَمْرِ    لِرَأْيِ زَيْدٍ أَوْ لِرَأْيِ عَمْرِو
مُصَلِّيًا عَلَى النَّبِيِّ الْمُنْتَقَى    وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ذَوِي التُّقَى.

---